الوجهان في خطابه فان في خطابا بالي حاله في نفسه كان القاء الخبر اخراجا على مقتضى الظاهر
ولم ينزل في ذلك منزلة احد الاخرين اذ المعنى لتنزيله في الخطاب منزلة العالم لكان اخراجا
على خلاف مقتضاه فانحصر اخراج الكلام في اثني عشر قسما ثلثة منها اخراج على مقتضى الظاهر
وتسعة على خلافه ثلاثة منها في العالم وستة في غيره **قوله** وجوه متعسفة منها ان
الضمير في معه للخبر اي الخبر شيء من الدلائل لو تامله المنكر لارتدع ومنها ان ما عبارة عن العقل
اي مع المنكر عقل له تامل به فحذف الجار واوصل الفعل ومنها ان ما عبارة عنه الضمير الا
ان المستتر في تامل راجع اليه والبارز فيه راجع الى الخبر المنكر اي مع المنكر عقل لو تامل ذلك
العقل الخبر لارتدع عن انكاره **قوله** ظاهر التمثيل اي ظاهر العبارة يقتضي ان قوله لاريب فيه
تمثيل لما هو بصدده فيكون من امثلة تنزيل المنكر لمضمون الخبر منزلة غير المنكر ويحتمل ان
يكون تنظيرا او تشبيها من حيث انه جعل فيه وجود الريب كعدمه تعويلا على ما يزيله من اصله
فلا يكون مثالا لما نحن فيه ويؤيد هذا الاحتمال قول المصنف فيما بعد وهكذا اعتبارات النفي
اشعاره بان ما تقدم اعتبارات الاثبات وامثلته فقط ولو كان قوله لاريب فيه مثالا
لكان من امثلة النفي فكان الانسب تاخيره عن قوله وهكذا اعتبارات النفي **قوله** مما لا يصح
ان يحكم به لكثرة المرتابين وذلك لان الريب ههنا بمعنى الشك فوجود المرتاب يستلزم وجوده

١٧

قطعا ولم يجعل مصدرا للقول ثانيا لانه فارتاب احتج الى تكلف وهو ان الارتياب لما
كان مطاوعا للريب دل وجوده على وجود الريب بل هم يزعمون ان ارتيابهم انما نشأ عن
ريبة اياهم فلا يصح الحكم بانتفائه فضلا عن ان يجزم ويؤكد **قوله** وهو انه ما نفي الريب بمعنى
ان احدا لا يرتاب فيه وعبارة الكشاف هكذا ما نفي ان احدا لا يرتاب فيه فقط ومنها
ان قوله ان احدا قائم مقام فاعل نفي فيكون النفي واردا على عدم الارتياب والمقصود
وروده على وجوده ثم يتوهم ان لا زائدة فاشار الى حلها وهو ان في الفعل مستترا
يعود الى الريب وهناك تقديرا اي ما نفي الريب بمعنى احدا لا يرتاب فيه وقيل
النفي ههنا بمعنى الاتيان بالخبر منفيا فكانه قال ما اتي بهذا الخبر منفيا اي ليس القضية
الموثق بها منفية ههنا وفيه تعسف **قوله** بل بمعنى انه ليس محلا لوقوع الارتياب فيه
نظيره ان يقول بعد تقرير المسئلة وتوضيحها بما لا مزيد عليه من البراهين هذه المسئلة مما لا شك
فيه تريد انها يقينية في نفسها لا ينبغي ان يشك فيها لا ان المخاطب لا يشك فيها
قوله دفعا لتوهم السهو والتجوز فيه سهو لان تاكيد المعنوي لا يدفع توهم السهو كما صرح
به فيما بعد فلا بد فيه مما هو بمنزلته من حيث كذلك **قوله** لعل وجه ان ايراد الكلام في مقام
الانكار منزلة خلو الذهن اه تحصيله ان تنزيل المقام المحقق منزلة المقام المقدر كتنزيل

Copyright © King Saud University